

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المصطلحات

والتقى احيى طوى فرايعهم هـ بين البلاذ جميعا حارة صرح
مثل الفراج تراهم في نخبهم هـ شهد العيون فلا غص ولا هجج
جلس السموت خروا في حياهم هـ الا النوايب اذ برعهم اجمع
خص الابدود مع الاكباد جاعة هـ لا يطعون حرا او حامية الوع
لنناس هم وهم القوم انفسهم هـ عند الحساب حصا القوم مازرع
وقال الحافظ ابو نصر بن ماكولا

تختمت ابواب الملوك انبي هـ علمت عمال يعلم الثغلات
نابت شهد الامم كبر عن طرفة هـ من الشمس الامم مقام هوان
وقال الامم ابو القاسم الشاطبي صاحب الفصيرة المشهور
بلهونى اذا ما وجدت ملائمة هـ وما على علمها حرسمت الاكارما
وقال تعلم العلم زفا قضا هـ بسر فاق مسكف العراما
وقلب جناها حولا قلت انما هـ دلي انوف السافحات رواعما
ولا بد من مال بدا العلم بعثي هـ وجاهه من الدنيا يكف المظالم
ولو لا وصاحب السلطين لم تجده على ظلمات السبل احوى قاما
مخاطبهم واصبر لنك حجابهم هـ تنل يدع السمك عالم
ودونك ما من لا ير النصح وله هـ ستوشع فيك السامس التراجما
اذ لعبت حسبا هم بك واسته سبوحهم فيك الصرول لفقوصما
فقلت تحببنا ليس لسعدى سوى هـ كحى الحسنى والوع نهيل ساجا
الى ايدنا شلوا رحبتي في صاهي هـ وهذا رعان الصمت لوكي حازما
ولم تفرقة تحت الصلح هـ حاكم مع العلم باحو رحا ملك
وكان حجاب العلم سمو باهلها هـ المطيب الناس احكامه وواسما

زدون

سردون من دروة رهرة الذي هـ الى الحكمة الاحرى مراد اجاما
تمارواة الاساطين في عم الحى الى السلطين للحفاظ حلال
الدين الاسيوطي رحمه الله تعالى كتاب المصايح
في صلاة التراويح تأليف الشيخ الامام العلامة
الحافظ مفتي المسلمين جلال الدين ابي الفضل
عبد الرحمن بن الشيخ العلامة قاضي المسلمين جمال
الدين ابي بكر بن محمد السيوطي القاهري
الشافعي رحمه الله تعالى

لس
صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمها الحمد وسلام علي
عباده الذين اصطفى ويعبد فقد سلك حرات هل صلى
التي صلى الله عليه وسلم الرابع وهي العشرون الكعبة المعروفة
الان وانا احب بالاولا مع منى بك فاردت تحجر القول
فيها فاقول الذي وردت به الاحاديث

الصحيحة والحسان والصعرة الامر بقيام رمضان والترعيب فيه
من غير تخصيص بعدد ولم يست انه صلى الله عليه وسلم صلى عشرين
ركعة واثما صلى ليالى صلاة ولم يذكر عدد هاتمة باخرة الليلة الرابعة
حشبه ان يفرض عليهم ومعها وقب تمسك بعضهم ان است
ذلك كحدث ورد فيه لا يصلح الاحتجاج به وانا اوردته وابين

الشيخ الامام جلال الدين ابي الفضل عبد الرحمن بن الشيخ جمال الدين ابي بكر بن محمد السيوطي القاهري الشافعي رحمه الله تعالى

وهذه ثم ايتن ما نسب خلافة مروى ابن ابي شيبه في مسنده قال
حدثنا يزيد بن ابراهيم بن عثمان عن الحكم بن مسم عن ابن عباس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر
واحدة عبد بن حميد في مسنده حدثنا ابو يعقوب حدثنا ابو سعيد يعني
ابراهيم بن عثمان واحمد بن المغيرة في صحيحه حدثنا منصور بن ابي
من احمد حدثنا ابو شيبه به واخرجه الطبراني عن طريق ابي شيبه
ايضا قلت هذا الحديث ضعيف جدا لا يقوم بحجج قال
الذهبي في الميزان ابراهيم بن عثمان ابو شيبه الكوفي فاضى واسطخ
سروى عن روح امره الحكم بن عيينة كذا به شعبه وقال ابن
معين ليس بسفيق وقال احمد بن حنبل ضعيف وقال البخاري
سكتوا عنه وهو من صبيح الصحاح وقال المساي مروى كحديث
قال الذهبي ومن منكره ما رواه عن الحكم بن مسم عن ابن
عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في رمضان
في غير جماعة عشرين ركعة والوتر قال وقد ورد له عن
الحكم عبدة احادث مع انه روي عنه انه قال ما سمعت من الحكم
الاحد ثنا واحدا قال وهو الذي روي حدثنا ما هلك
امة الا في اذار ولا نعوم الساعة الا في اذار وهو حديث باطل
لا اصل له الهى كلام الذهبي وقال المزني في تهذيبه ابو
شيبه ابراهيم بن عثمان له منكره منها حدثنا انه كان يصلي
في رمضان عشرين ركعة والوتر قال وقد ضعفه احمد بن

معين

معين والتخاري والنساي وابو حاتم الرازي قال وقد ضعفه احمد
وابن عدي وابو داود والترمذي والاحوص بن المغضل العملي
قال الهمداني في مسنده كحديث وقال الحورحالي
ساقط وقال ابو علي النيسابوري ليس بالتقوي وقال صالح
بن محمد البغدادي ضعفه لا يثبت حديثه وقال معاذ العمري
كثرت الى شعبه اسال عنه اروي عنه وقال لا ترو عنه فانه
رجل مدعوم الهوى ومن بسفوق هو لا ائمة على تصديقه لا محل
للاحجاج بحديثه مع ان هذين الامامين المطوعين اكا وطين
المسوعيين حديثا غيبا ما حكيما ولم يسلموا عن احبه انه
وثقه ولا يادى طرب البغدادي وقد قال الذهبي
وهو من اهل الاسماء التام في نقبه الرجال لم بسفوق اثنان
من اهل الفن على كبره ولا يوثق بصغيره ومن كليل
مثل شعبه فالانتمت الى حديثه مع بصريح اكا وطين المذكورين
فلا عن اكا وطان هذا الحديث مما انكر عليه ومع ذلك
كفاني في ربه هذا الوجه احد الوجوه المردود بها الوجه
الثاني في انه قد بسفوق في صحيح البخاري وغيره ان عاصمه سئلت
عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت
ما كان يورد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرين ركعة
الثالث انه قد ثبت في صحيح البخاري عن عمر انه قال
الراوي بعث اليه هذه والتي بنا صوت عنها افضل فساها
بده يعني بدهم حسنه وذلك صحيح في انها لم تكن في عهد

مرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نص على ذلك الامام الشافعي رحمه الله
عنه وصرح به جماعة من الامة منهم الشيخ عمر الدين ابن عبد
السلام حيث قسم البيعة الى خمسة اقسام وقال ومثال
المنذور به صلاة التراويح وفضل عنه النووي في تصنيف الاسماء
واللغات ثم قال وروي البيهقي باسناده في مناقب الشافعي
عن الشافعي قال المحدثات من الامور صبان احدها
ما حدث مما خالف كتابنا ووسنة اوترا او اجاعته البيعة
الضلالة والثانية ما احرب من احس وهذه محدثة
غير مدعومة وقد قال عمر في قيام شهر رمضان بعثت البيعة
هذه لعني فما حدثه لم تكن هذا اخر كلام الشافعي وحكي
سنة البيهقي وغيره باسناده صحيح عن السائب بن يزيد
الصعالي قال كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب في شهر
رمضان بعشرين ركعة ولو كان ذلك على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم لا ذكره فانه اولها بالاسناد واخوى في
الاحتجاج **الرابع** ان العلماء اختلفوا في عددها ولو ثبت ذلك
من عمل النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلف فيه كعبد الوتر
والرواتب وروي عن الاسود بن يزيد انه كان يصليها
الربعين ركعة غير الوتر وعن مالك التراويح ست وثلاثون
ركعة غير الوتر لقولنا فع ادركت الناس وهم يقومون
بمضان تسع وثلاثين ركعة يوترون منها ثلاثا
الخامس سبب لاهل المدينة سنة وبلدين ركعة

تشبيها

تشبيها باهل مكة حيث كانوا يطوفون بين كل تزويجتين طوافا
ويصلون ركعة ولا يطوفون بعد الخامسة فاراد اهل المدينة
مساواتهم فعملوا ما كان كل طواف اربع ركعات ولو ثبت عددها
بالنص لم تجز الرابضة ولا اهل المدينة والصدر الاول كما
اورد من ذلك من طالع كتب المذهب خصوصا شرح المهذب
وراي تصرفه وبعده في مسابلهما كرايتها وقتها وسن اجتماعها
لعمل الصحابة واجماعهم على علم بعين انه لو كان فيها ختم فروع
لاحتج به هذا الحواشي في ذلك ولم يحسنه فتحا على ثم مرات
في كحج احاديث السبع الكبر للشيخ الاسلام ابن حجر وانصت
قول الافاعي انه صلى الله عليه وسلم صلى بالناس عشرين ركعة
للثنتين فما كان في الليلة الثالثة احتج الناس فلم يخرج اليهم فتفق
على صحته من حديث عائشة دون عدد الركعات مراد الخطاب
وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم الامر على ذلك قال شيخ
الاسلام واما الحد وروي ابن حبان في صحيحه من حديث
جابر انه صلى بهم ثمان ركعات ثم اوتر بعد ايمان لما ذكره
الرافعي بعزم ذكر العشرين وروي في حديث اخر مرواه البيهقي
من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي
في رمضان في غير جماعه عشرين ركعة والوتر اذ سلم الراتب
في كفارة التزويج ويوتر ثلاث قال البيهقي مفروجه ابغ
تشبيه ابراهيم بن عثمان وهو ضعيف وفي الموطا وابن ابي شيبة

نَهْأَلَهْ أَلْمَهْأَلَهْ